

## 298325 - حكم الأخذ من طعام البوفيه المفتوح في الفنادق إلى الغرف أو إلى الخارج

### السؤال

لم أكن أعلم أن الأخذ من بوفيه الإفطار لا يجوز، مثل: علب النوتيلا الصغيرة أخذتها للأطفالي حين عودتي للمنزل؛ لإعطائهم إياها، وقمت بإرسال بريد إلكتروني لهم أسألهم عن سياسة الفندق، وإذا كان يمنع أرسل لهم مبلغا من المال، بحكم أن الفندق بدولة خارج بلدي، ولم يتم الرد علي إلي الآن، فهل إذا لم يردوا خلال فترة بسيطة أستطيع أن أتصدق بقيمتهم عنهم، وأكون بذلك أبرأت ذمتي؟ وأيضا كنا في فندق، وكان معي أطفال، ولكنهم لم يحضروا للإفطار بسبب النوم، فأخذت لهم كروسون يفطرون به، فهل هذا يجوز أم لا، علما أنهم مسجلون بالفطور، ولكن لم يحضروا؟

### الإجابة المفصلة

أولا:

إذا كان الفندق لا يسمح بحمل شيء من بوفيه الإفطار إلى الغرف أو إلى خارج الفندق، فقد أخطأت بأخذك هذه النوتيلا، لإعطائها لأولادك الذين لم يكونوا معك في الفندق.

فإن كانت العلب التي أخذتها من البوفيه، لأطفالك في المنزل: هي نفس العلب التي تستهلكها عادة في البوفيه، لكن بدلا من أن تأكلها أنت، أعطيتها لأولادك، ولم تأخذ بدلا منها شيئا، ولم تستهلك شيئا من الأطعمة الأخرى، توفيراً لعلبة النوتيلا: فلا شيء عليك، سوى الخطأ في مخالفة نظام الفندق، على ما سيأتي بيانه.

وإن كنت قد استهلكت وجبتك من الإفطار على العادة، ثم أخذت هذه زائدة على حقتك، أو وفرتها لأطفالك الذين لم يكونوا معك، وأخذت بدلا منها أطعمة أخرى: فقد أخذت ما لا تستحق، وخالفت أيضا نظام الفندق.

وفي حال أخذك ما لا تستحقه: يلزمك ردها إلى الفندق أو رد بدلها، أو ثمنها، مع التوبة إلى الله؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: **«عَلَى الْيَدِ مَا أَحَدَتْ حَتَّى تُوَدِّيَ»** رواه أحمد (20098)، وأبو داود (3561)، والترمذي (1266)، وابن ماجه (2400)، وقال شعيب الأرنؤوط في تحقيق المسند: حسن لغيره.

ولو احتطت لنفسك، على كل حال، ورددت بدلا من العلب التي أخذتها: فهو خير.

فعليك بالاتصال بالفندق أو توكيل من يذهب إليه ويتحلل منه، ولا تجزئ الصدقة بقيمة ما أخذت إلا عند العجز عن الوصول إليه.

ثانياً:

ما أخذت من الإفطار لأولادك الذين كانوا معك ، ويحق لهم الإفطار في الفندق، يُرجع فيه إلى نظام الفندق، فإن كان يسمح بحمل الطعام إلى الغرف مطلقاً، أو عند النوم ، أو المرض، أو نحو ذلك من الأعذار : فلا شيء عليك. وإن كان لا يسمح بذلك فقد أخطأت بحمله إلى الغرفة؛ لأن نظام الفندق الذي نزلت فيه : هو من باب الشروط على النزلاء، و« **الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ إِلَّا شَرْطًا حَرَّمَ حَلَالًا أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا** » رواه الترمذي (1352) وأبو داود (3594) وصححه الألباني في "صحيح الترمذي".

قال الدكتور فهد بن يحيى العماري: "أخذ شيء من الطعام من مكانه لأكله في الغرفة أو خارج المطعم ... الأقرب أن الأمر مرتبط بحسب الاتفاق بين النزيل وإدارة الفندق، قال صلى الله عليه وسلم: "المسلمون على شروطهم" رواه البخاري معلقاً .

ولأن ذلك يترتب عليه ضرر ومفاسد تلحق بالفندق والنزلاء الآخرين" انتهى من " بعض أحكام نزلاء الفنادق" على هذا الرابط:

<http://bit.ly/2N30IQO>

وإذا كنت قد أخذت لهم ما يأخذونه عادة في البوفيه: فلا ضمان عليك هنا، وليس عليك أكثر من الاستغفار للخطأ في مخالفة نظام الفندق ، والاجتهاد في الالتزام بما تتفق عليه ، وتشرطه من شروط .

والحاصل :

أنه يفرق بين ما أخذه الإنسان لمن لا وجبة له في الفندق، فهذا يضمنه، وبين ما أخذه لمن له وجبة في الفندق، فهذا لا يضمنه إذا أخذ القدر المعتاد، لكنه أساء بمخالفة الشرط.

والله أعلم.